وقبله ولأنها كالجمع والتثنية وهما لا يوجبان
الترتيب • قيل أنكر عليه السلام ومن عصاهما
ملقنا من عصى الله ورسوله • قلنا ذلك لأن
الإفراد أشد تعظيما • قيل لو قال لغير الممسوسة
أنت طالق طلقتين • قلنا الإنشاءات مترتبة
ترتب اللفظ • وقوله طلقتين تفسير لطالق
الثانية الفاء للتعقيب إجماعا ولهذا ربط به
الجزاء إذا لم يكن فعلا • وقوله تعالى لا تفتروا
على الله كذبا فيسحتكم بعذاب مجاز • الثالثة
في للظرفية ولو تقديرا مثل ولأصلبنكم في جذوع
النخل ولم يثبت مجيئها للسببية • الرابعة من

لابتداء

27

لابتداء الغاية أو التبيين أو التبعيض وهي حقيقة
في التبيين دفعا للاشتراك والمجاز من وأما إلى
فهي لانتهاء الغاية وقيل إنها مجملة كما في قوله
تعالى إلى المرافق • وأجيب بأنها ليست موضوعة
لدخول الغاية وعدمه جواز الاشتراك بين
ثبوت الشيء وعدمه بل الغاية لم تكن متميزة
بفصل حسي وجب دخولها ولم يجب مثل وأتموا
الصيام إلى الليل • الخامسة الباء تعدي
اللازم وتجزئ المتعدي لما يعلم من الفرق
بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل ونقل
إنكاره عن ابن جني • ورد بأنه شهادة نفي

علم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)